فانه علم ويحتمل النقيض لجواز انقلاب الجبل ذهبا مثلا لتجانس الجواهر واستوائها في قبول الصفات مع ثبوت القادر المختار
وهما يوجبان جواز ذلك واجاب بالمنع واستدل بان الشيء يمتنع ان يكون في الزمن الواحد حجرا وذهبا بالضرورة فاذا علم بالعادة
كونه حجرا في وقت استحال ان يكون في ذلك الوقت ذهبا فاذا علم كونه حجرا دائما استحال ان يكون ذهبا في شيء من الاوقات
ونفي احتمال النقيض في نفس الامر في جميع العلوم ضروري نعم انه يحتمل النقيض بمعنى انه لو قدر بدله نقيضه لم يلزم
منه محال لنفسه وذلك لا يوجب الاحتمال كما في حصول الجسم في حيزه واختصاصه بحركته او سكونه اذا علم بالحس فانه
لو قدر نقيضه في ذلك الوقت لم يلزم منه محال مع ان نقيضه في ذلك الوقت غير محتمل والتحقيق ان احتمال متعلقه
لنقيض الحكم الثابت فيه لا يستلزم ان لا يجزم بان الواقع احدهما جزما مطابقا للامر بوجه من حس وغيره **قوله** واعلم
ان ما عنه الذكر الحكمي الخ **اقول** اذا قلت زيد قائم او ليس بقائم فقد ذكرت حكما وهو الذكر الحكمي وهو ينبئ عن امر في نفسك
من اثبات او نفي وهو ما عنه الذكر الحكمي وربما سمي الذكر النفسي وله نقيض فللاثبات النفي وللنفي الاثبات ولذلك
متعلق هو طرفاه فنقول ما عنه الذكر الحكمي سواء صدر عنه الذكر الحكمي او لا اما ان يحتمل متعلقه النقيض اي نقيض
ما عنه الذكر الحكمي بوجه من الوجوه او لا والثاني العلم والاول اما ان يكون بحيث لو قدر الذاكر النقيض لكان محتملا عنده
او لا والثاني هو الاعتقاد وهو ان كان مطابقا للواقع فاعتقاد صحيح والا فاعتقاد فاسد والاول اما ان يحتمل
النقيض وهو راجح او لا بل مرجوح او مساو فالراجح الظن والمرجوح الوهم والمساوي الشك وانما جعل المورد ما
عنه الذكر الحكمي دون الاعتقاد او الحكم ليتناول الشك والوهم مما لا اعتقاد ولا حكم للذهن فيه واشار بقوله
لو قدر الى ان الظن اعتقاد بسيط وقد لا يخطر نقيضه بالبال ولكن ينبغي ان يكون بحيث لو اخطر نقيضه بالبال
لجوز ولا يكون تمييزه في القوة بحد لو قدر نقيضه لمنعه فان قلت الاعتقاد لا يحتمل النقيض عند الذاكر ولا
في الواقع اذ الواقع احدهما قطعا ولم يعتبر الجواز العقلي كما في العاديات فما معنى احتماله للنقيض قلت ذلك احتمال
متعلقه في نفس الامر بالنسبة الى الحاكم ان لا يحكم فيه بالنقيض وذلك بان يكون الواقع فيه نقيضه او هو ولا يكون
ثمة موجب من حس او ضرورة او عادة توجب الحكم فان الاعتقاد عن تقليد او شبهة لا يمتنع ان لا يحصل فيه الجزم
الذي اتفق لا لموجب بل يحصل اعتقاد نقيضه ثم ذكر انه قد علم بهذا التقسيم حدودها اي حد كل واحد من الظن
والعلم وقسيماتهما بان يقال العلم ما عنه الذكر الحكمي الذي لا يحتمل متعلقه النقيض بوجه والظن ما عنه الذكر الحكمي
الذي يحتمل متعلقه النقيض عند الذاكر لو قدره اذا كان راجحا وعليه فقس **قوله** والعلم ضربان الخ **اقول** اذا تصورنا
نسبة امر الى امر اثباتا او نفيا وشككنا فيه فقد علمنا ذينك الامرين والنسبة ضرب اما من العلم لانا لا نشك فيما لا
نعلمه اصلا ثم اذا زال الشك وحكمنا به فقد علمنا النسبة ضربا اخر من العلم وهذا الضرب متميز عن الاول بحقيقته
وبلازمه المشهور وهو احتمال الصدق والكذب فقد تقرر ان العلم ضربان ضرب يتعلق بالمفرد ويسميه بعضهم تصورا
وبعضهم معرفة وبعضهم ضرب لا يتعلق الا بالنسبة اي بحصولها ويسميه بعضهم تصديقا وبعضهم علما فيخص هذا
الضرب بالعلم بالاشتراك او بالغلبة وقوله ضربان اشارة الى انهما نوعان متباينان نوع قد يتعلق بالمفرد كما يتعلق
بالنسبة ونوع لا يتعلق الا بالنسبة فلا يرد تصور النسبة عليه **قوله** وكلاهما ضروري الخ **اقول** كل واحد
من التصور والتصديق ينقسم الى ضروري يحصل بلا طلب ومطلوب لا يحصل الا بالطلب ووجود الاقسام

الاربعة وجداني والمنكر مباهت فيعرض عنه او جاهل بمعناه فيفهم فالتصور الضروري ما لا يتقدمه تصور تقدما
طبيعيا اي لا يتوقف تحققه عليه وهو الذي متعلقه مفرد كالوجود والشيء فلا يطلب بحد اذ لا حد له فانه يتميز
اجزاء المفرد ولا اجزاء له والمطلوب بخلافه وهو ما كان متعلقه مركبا فيطلب مفرداته لتعرف متميزة وذلك حده
فقد تبين ان كل مركب مكتسب بالحد ولا شيء من البسيط كذلك وهذا ما وعدناك في بيان ان البسيط هو
معنى الضروري والتصديق البديهي ما لا يتقدمه تصديق يتوقف عليه وهو دليله وطلبه النظر ولا بأس
ان يتقدمه تصور يتوقف عليه ضروريا كان او نظريا والمطلوب بخلافه اي يتقدمه تصديق يتوقف عليه
وهو دليله فيطلب بالدليل واعلم انه لا يلزم من توقف التصور على تصور مفرداته ان يطلب بل قد تكون حاصلة
من غير سبق طلب ونظر **قوله** واورد على التصور الخ **اقول** قد اورد على التصور انه لا مطلوب منه لانه اما
حاصل فلا يطلب لكونه تحصيلا للحاصل واما غير حاصل فلا شعور به فلا يطلب لا يقال انه حاصل من وجه دون
وجه لانه يعود الكلام فيما يطلب من وجهيه بل الجواب انه يشعر بها اي بمفرداته التي ذكر انها تطلب لتعرف متميزة
وبغيرها مفصلة ويطلب تخصيص بعضها بالتعيين كمن يرى اشخاصا كثيرة فيهم زيد ولا يعرفه بعينه فيسأل
عنه من يعرفه فيضع يده على احدهم ويقول زيد هو هذا او يعرفه بعلامة علمها لزيد دون من عداه والتحقيق
انه ليس كل متصور متصورا تفصيلا اي تصورا حاصلا بل منه ما هو كالمخزون المعرض عنه يلتفت اليه بالقصد
فيعرض عنه فيحضر فاذا استحضر جملة منه ورتب حصل مجموع لم يكن كمن بنى بناء ثم ربما انتقل الذهن منه الى غيره
مما كان مغفولا عنه او متوجها اليه ليعقله بوجه اخر كما ينتقل من الجار الى الجار ومن الصوت الى المصوت وقد
اورد على التصديق مثله فقيل لا مطلوب منه لانه اما حاصل او غير مشعور به كما تقدم والجواب انه يتصور النسبة
نفيا واثباتا والمطلوب تعيين احدهما وذلك ان العلم بالنسبة من جهة تصورها غير العلم بحصولها والا لزم
من تصورها العلم بحصولها فاذا تصورنا النفي والاثبات وشككنا فيهما او حكمنا بتنافيهما لزم اجتماع النفي والاثبات
وهما نقيضان **قوله** ومادة المركب الخ **اقول** لكل مركب مادة هو كالخشب للسرير وصورة هي كالهيئة السريرية
له فمادته مفرداته التي تحصل هو من التيامها وصورته هيئة الحاصلة من التيامها ثم ان ذلك قد يكون
زائدا على مجموع المفردات كالمزاج الحاصل لاجزاء المعجون الذي به تظهر اثاره وقد لا يكون كهيئة العشرة لاحادها
فان العشرة وان كانت غير كل واحد فليس الا مجموع الاحاد ولم تحصل لها بعد الالتيام كيفية زائدة اللهم الا
بحسب التعقل ان كان **قوله** والحد حقيقي الخ **اقول** الحد عند الاصوليين ما يميز الشيء عن غيره وينقسم الى
حقيقي ورسمي ولفظي فالحقيقي ما انبأ عن ذاتية الكلية المركبة اي عن ذاتيات المحدود دون عرضياته والا فهو
رسم الكلية دون المشخصات فان الاشخاص لا تحد المركبة التي ركب بعضها مع بعض لانها فرادى لا تفيد الحقيقة
لفقد الصورة والرسمي ما انبأ عن الشيء بلازمه كما يقال الخمر مايع يقذف بالزبد فان ذلك لازم له عارض بعد تمام حقيقته
واللفظي ما انبأ عنه بلفظ اظهر مرادف مثل العقار الخمر وشرط الجميع الاطراد والانعكاس فالاطراد هو انه كلما
وجد الحد وجد المحدود فلا يدخل فيه شيء ليس من افراد المحدود فيكون مانعا والانعكاس هو انه وجد المحدود
وجد الحد ويلزمه كلما انتفى الحد انتفى المحدود فلا يخرج شيء عنه من افراد المحدود فيكون جامعا **قوله** والذاتي ما

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)